قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٠٥ لسنة ٢٠٠٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قانون الجهاز المركزى للمحاسبات الصادر بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤١ لسنة ١٩٩٦ بمتابعة أعمال البنوك والشركات المشتركة ودراسة سبل تطويرها وإصلاح هياكلها التمويلية ووضع برامج التصرف فى أسهمها المملوكة للدولة أو الأشخاص الاعتبارية العامة أو البنوك أو شركات القطاع العام أو شركات قطاع الأعمال العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة الاستثمار ؛

وعلى قرارات رئيس مجلس الوزراء أرقام ١٥٠٠ ، ١٥٠٢ ، ١٧٠٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن التقييم والتصرف فى حصص المال العام فى الشركات المشتركة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٨٤ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تولى وزارة الاستثمار إجراءات بيع مساهمات المال العام فى الشركات المشتركة ؛

وعلى ما عرضه وزير الاستثمار ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يكون تحديد القيمة العادلة الاسترشادية عند طرح حصص المال العام فى الشركات المشتركة الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ أو أحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ ، أو شـركات قطـاع الأعمـال العـام الخاضعة لأحكام القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ والمقيدة أسهمها فى بورصتى القاهرة والإسكندرية للأوراق المالية ، وفقًا لمتوسط سعر الإقفال فى البورصة خلال الستة أشهر السابقة على الطرح شريطة أن تكون من بين مجموعة الأسهم التى ينطبق عليها القواعد المطبقة فى بورصتى القاهرة والإسكندرية للأسهم النشطة .

ويراعى أن يتم طرح الأسهم المشار إليها باستخدام أسلوب عروض الشراء أينما كان ذلك قابلاً للتطبيق وذلك طبقًا لأحكام الباب الثانى عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ المشار إليه .

(المـادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف هذا القرار .

(المـادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لنشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ صفر سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٧ مارس سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف